قرار «م.أ.ت.س.ب» رقم 46.16 صادر في 11 من محرم 1438 (13 أكتوبر 2016) المتعلق ببرنامج «ضيف الأولى» الذي تبثه الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة.

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

بناء على القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري، الصادر الأمر بتنفيذه بالظهير الشريف رقم 1.16.123 بتاريخ 21 من ذي القعدة 1437 (25 أغسطس 2016)، خصوصا المواد 3 (المقطعين 1 و5) و4 (المقطع 9) و22 منه ؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تعديله وتتميمه، خصوصا المواد 3 و4 و8 منه ؛

وبناء على دفتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة، خصوصا المواد 3 و 183-1 و 185-3 منه ؛

وبعد الاطلاع على المستندات المتعلقة بالتحقيق الذي قامت به المديرية العامة للاتصال السمعي البصري ؛

وبعد المداولة :

حيث سجلت الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري، في إطار التتبع المنتظم للبرامج التي تبثها الخدمات السمعية البصرية، ملاحظات بخصوص حلقة يوم 26 يوليو 2016 من البرنامج الحواري «ضيف الأولى» الذي تبثه الخدمة التلفزية «الأولى» التابعة للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة ؛

وحيث تبين من خلال المعاينة أن الحلقة السالفة الذكر استضافت السيد إلياس العماري، بصفته أمينا عاما لحزب الأصالة والمعاصرة، ورئيسا لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة، وتضمنت مجموعة من الأفكار التي عبر عنها منشط البرنامج، مثل :

« ... أنا عندي تعليق خاص يمكن منطالبكش تعلق عليه. أنا بعض المرات كنعطي شي تعاليق خاصة كتجبدلي شوية ديال المشاكيل ولكن ماشي إشكال. غير فهاذ الإطار السيد عبد الإله بنكيران، الأمين العام ديال العدالة والتنمية، البارح في اللقاء الوطني 12 ديال الشبيبة ديال العدالة والتنمية، كايعاود ليهوم واحد القصة. قالهم من النهار اللّي استقبل الرئيس ديال البرتغال، سولو الرئيس ديال البرتغال قالو واش غادي تجيوا لوالا ولا شنو هي المراتب ديالكم في الانتخابات المقبلة، فأجبته نعم سنحتل المرتبة الأولى. يعني ما كاينش إيلى الشعب صوت علينا أو إيلى المواطنين صوتوا علينا. وأنا أسي إلياس العُمَري كنعرف وكنعيش شوية ما بين أوربا والمغرب، كنعرف الناس فأوروبا عندهم واحد النظرة شوية دونية على إفريقيا بصفة عامة والدول العربية كيقولك ما كاينش ديمقراطية ما كاينش إنصات لصوت الشعب. فتمنيت لو أنه السيد عبد الإله بنكيران يقول غادي نجي فالمرتبة الأولى إيلى المواطنين داروا فيا الثقة ...» ؛

«... أخلف موعده مع تحقيق نمو اقتصادي قوي...» ؛

«... سمعنا واحد اللغة ديال التهديد. كيقولك إيلى ما العدالة والتنمية ما فازاتش في الانتخابات المقبلة (...) فالبلاد يمكن غادي تعرف واحد الفتنة وتعرف مشاكل ...» ؛

«... كنتكلمو على بلادنا. اللّي كيهمنا حنا نعرفو كاينة الآن أزمة اقتصادية كتعيشها بلادنا ...» ؛

«... را السيد عبد الإله بنكيران كيمارس رئاسة الحكومة من الاثنين حتى الخميس، ويمارس رئاسة المعارضة من الجمعة إلى الأحد ...» ؛

«... علاش منفوضولهومش نخليوا ليهم يتبوؤوا المرتبة الأولى من الآن باش ما نمشيوش للفتنة والمشاكل اللّي كايسميها عبدالإله بنكيران الفتنة ...» ؛

«... بغيتي تقول من بعد زيرو ميكا، زيرو كريساج، زيرو نمو اقتصادي ...» ؛

«... يعني أنه ها هو عندو بطاقة الرميد، ولكن باش يتداوى خصو الموعد على 8 شهور، كان يكون مات ...».

وحيث تنص المادة 3 من دفتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة على أن الخدمة العمومية تعمل في إطار «الالتزام بالدقة والإنصاف والموضوعية والصدق والنزاهة وعدم التحيز والاستقلالية التحريرية عن المصالح التجارية والفئوية والسياسية والإيديولوجية وخاصة في الأداء الإخباري» ؛

وحيث تنص المادة 183-1 من دفتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة على أن «تقوم الشركة بإعداد برامجها بكل حرية، مع مراعاة احترام المقتضيات القانونية ودفتر التحملات هذا. وهي تتحمل مسؤوليتها كاملة في هذا الشأن ...» ؛

وحيث تنص المادة 185-3 من دفتر التحملات الشركة على أنها : «... تنجز البرامج الإخبارية التي تبثها في ظروف تضمن استقلاليتها عن أي مجموعة اقتصادية أو تيار سياسي. تحرص أيضا ألا يستغل الصحفيون خلال تدخلهم في البرامج الإخبارية، موقعهم للتعبير عن أفكار متحيزة واحترام المبدأ العام الذي يقضي بالتمييز ما بين سرد الوقائع، من جهة، والتعليق عليها من جهة أخرى...» ؛

وحيث إنه ودون الإخلال بمبدأ حرية الاتصال السمعي البصري، وحق كل متدخل في الإدلاء بآرائه ومواقفه فقد تضمنت تعليقات الصحافي منشط البرنامج السالفة الذكر أفكارًا ومواقف انتقدت في مجملها حزبا سياسيا معينا دون غيره من الأحزاب وذلك دون احترام ما يقتضيه واجب الحياد، وفق المقتضيات القانونية والتنظيمية السالفة الذكر ؛

وحيث تم توجيه طلب توضيحات إلى المتعهد، بتاريخ 23 سبتمبر 2016، بناء على ما تم تسجيله من ملاحظات؛

وحيث توصلت الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري، بتاريخ 30 سبتمبر 2016، بجواب المتعهد أكّد من خلاله أنه أخذ علما بملاحظات الهيأة العليا وقام باتخاذ كل التدابير الضرورية للحفاظ على الحياد والاستقلالية في البرامج الإخبارية والحوارية التي يبثها ؛

وحيث إنه يتعين، تبعا لذلك، اتخاذ ما يلزم في حق الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة بالنظر للملاحظات السالفة الذكر ؛

لهذه الأسباب :

1 - يصرح أن الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة لم تحترم المقتضيات القانونية والتنظيمية المذكورة أعلاه ؛

2 - يوجه بهذا الخصوص إنذارا للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة ؛

3 - يقرر تبليغ قراره هذا إلى الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة، ونشره بالجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 11 من محرم 1438 الموافق لـ (13 أكتوبر 2016) بمقر الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري :

الرئيسة،

الإمضاء : أمينة لمريني الوهابي.